ويقتدى بهم بالظلمِ والعُدوان واستحلالِ دماء المسلمين وأموالِهم بغيرِ الحقّ . وإباحةِ الفروجِ بالعدوان والظّلمِ . لأنّهم يَقبَلون القَضَاءَ الّذى يُبيحون به هذه الأُمورَ كلّها . ولا يَرَون أن يُبيحها إلّا مطلَقُ اليد فى النّظَر قد أطلقَه من يجوز له ذلك بإطلاقِه إيّاه . وهم يقبلون ذلك ممّن يعلمون فِسقَه وظلمَه وسُوءَ حالِه . وممّن لو شهد عندهم فى دِرْهمٍ لَمَا رَأَوْا أن يُجيزوا شهادتَهُ . وكفاهم بهذا خزيةً ونكالًا . وكفى بالْمُقْتَدِين بهم جهلًا وضلالًا . ولَقَد بلغنا أنّ حاكمًا لبعضِ قضاة إفريقيَّة قُرِئَ عليه كتابٌ لِيشهَدَ بما فيه وحضرالشهود فلمّا قَرَأَ القارئُ : هذا كتاب من القاضى فلانِ بن فلانٍ تَبَسَّم بعضُ مَن حَضَر من أصحاب ذلك القاضى . ورآه القاضى فخَلاَ به بعد ذلك . وقال : لِمَ تَبَسَّمْتَ عند قِراءة الكتاب ؟ هَل سَمِعتَ فيه شيئًا تنكره[1] ؛ قال : أكبرُ شىء . قال : وما هو ؟ قال : قولك « من القاضى » ، قال : وَما أنكرتَ من ذلك . قال : ومَنِ استقضاك ؟ قال : الأميرُ إبراهيم بن أحمد . قال : فلو شهد عندك أكُنتَ تقبل شهادتَه ؟ قال : لا ؛ قال : فمِن أيْن لك أن تكون قاضِيًا ؟ فأفحمَه [2] ولم يُحِرْ جوابًا .

(١٨٧٧) وعن رسول الله (صلع) أنّه قال : مَن حَكَم فى ما قيمتُهُ[3] عشرةُ دراهِمَ فأخطأَ حكم الله (ج ع) جاءَ يومَ القيامة مغلولةً يدُهُ ؛ ومن أفتى[4] بغير علمٍ لَعَنَتْه ملائكةُ السَّماء ومَلائكةُ الأَرض[5].

(١) ى – منكراً .
(٢) حش س – أى خاموش شد (فارسى) .
(٣) ع ، س – فى قيمته . د ، ى ، ز ، ط ، فيما قيمته .
(٤) ى ، ع ، ز ، ط ، د . س – وقال : من أفتى إلخ .
(٥) زيد فى ز ، ع ، ط ، رواية طويلة عن على ص : أنه خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد فذمتى رهينة وأنا به زعيم إلخ ، ولم يوجد فى س ، د ، ى ، وهذا الإدخال غير جائز .